

جامعة البحر المتوسط الدولية

جامعة البحر
المتوسط الدولية
اللائحة الداخلية
MIU
بنغازي 2014
Mediterranean International University

لكلية الحقوق

الفصل الأول

مقدمة

مادة (1)

تعمل كلية الحقوق بجامعة البحر المتوسط الدولية على إعداد خريجين قانونيين متميزين في مجال الدراسات القانونية مؤهلين لأن يكونوا كوادر متميزة في مجال القضاء والمحاماة والإدارات القانونية والشركات والبنوك في جميع القطاعات العامة أو الخاصة ، كما تساهم الكلية في تنمية المجتمع من خلال ما ستعمل على التميز به من كفاءات بشرية ذات جدارة عالية في تقديم الخدمات والاستشارات القانونية والبحوث العلمية.

جامعة البحر
المتوسط الدولية

مادة (2)

تسند كلية الحقوق في لائحته الداخلية على ما ورد في لائحة الدراسة والامتحانات لجامعة البحر المتوسط الدولية.

مادة (3)

تمنح كلية الحقوق بجامعة البحر المتوسط الدولية الأجازة الجامعية الأولى، شهادة الليسانس في تخصص القانون لطلابها بعد استيفاء جميع متطلبات التخرج حسب متطلبات القسم العلمي.

مادة (4)

رؤية كلية الحقوق

تتطلع كلية الحقوق بجامعة البحر المتوسط الدولية إلى تبوأ مكانة متميزة بين مثيلاتها من كليات الحقوق على المستوى الوطني والدولي وذلك من خلال إتباع قيم التطور والتميز على المستويين الثقافي والأكاديمي.

مادة (5)

رسالة كلية الحقوق

تتضمن رسالة الكلية إعداد جيل مزود بالمعرفة القانونية النظرية في مختلف فروع القانون الأساسية وتزويد الطلبة بالمهارات الذهنية في النقد والتحليل والتفكير القانوني والقدرة على التعامل مع التطبيقات القانونية والقضائية المختلفة والقدرة على البحث العلمي وإستخدام مصادر المعرفة القانونية ، والتواصل مع أحدث التقنيات إلى جانب صقل شخصية الطالب وبناء الثقة الذاتية لديه وبث روح التواصل مع الآخرين والعمل بروح الفريق الواحد بما يؤهله ليكون قادراً على المشاركة الفعالة والتأثير الإيجابي البناء في سوق العمل القانوني خاصة وفي المجتمع بشكل عام وفي مختلف الظروف.

كذلك تطمح الكلية إلى تحقيق التطوير المستمر في العملية التعليمية وهيئة التدريس والإداريين لتحقيق بيئة مميزة للتعليم والتعلم والبحث العلمي في مجال القانون لكسب ثقة المجتمع في مخرجاته، وتلبية احتياجات سوق العمل من كوادر قانونية متميزة.

كما تسعى الكلية الي خلق شراكة مع الكليات والمنظمات والهيئات والمؤسسات المحلية والدولية، لترسيخ مفهوم مجتمع ودولة القانون، والحرص على تطبيق القوانين والنظم واللوائح بشكل عادل بين أبناء المجتمعات ومؤسساتهم.

أهداف كلية الحقوق

1. إعداد قانونيين مؤهلين تأهيلاً علمياً وعملياً رفيعاً للاضطلاع بالمهام والنشاطات القانونية بحيث يكونوا قادرين على المساهمة في مختلف القطاعات التي تتطلبها خطط التنمية.
2. إعداد الكوادر اللازمة لإدارة العدالة من قضاة وموظفي المحاكم والنيابات العامة ومحامين ومستشارين ومحرري العقود.

3. إعداد الكوادر اللازمة لتطبيق القانون التطبيق الصحيح خارج المحاكم وإرشاد دوائر الدولة والمؤسسات الخاصة بما له علاقة بالتفسيرات القانونية الصحيحة ويشمل الفقهاء والمستشارين القانونيين ورجال القانون عموماً.
4. نشر ثقافة العدالة وحماية حقوق الإنسان وإعداد كادر متخصص في مجال العلاقات الدولية وحقوق الإنسان.
5. العمل على توفير برامج دراسية متميزة في ضوء الإتجاهات العالمية المعاصرة تغطي مجالات العلوم القانونية للطلاب.
6. إجراء ونشر البحوث العلمية لإثراء المعرفة في مجال الدراسات القانونية والإهتمام بالبحوث القانونية القائمة على الإبتكار و الإبداع التي تساهم في حل قضايا المجتمع.
7. تأهيل الطلاب اكاديمياً لإتاحة المجال أمامهم في الدراسات العليا للحصول على درجة الماجستير والدكتوراه.
8. تنظيم الندوات والمؤتمرات وورش عمل وحلقات حوار لزيادة الاحتكاك العلمي بين الأكاديميين والمهنيين.
9. خلق شراكة مع الكليات المناظرة بالجامعات الأخرى، المحلية منها والدولية للاستفادة من الخبرات المتوفرة بها، وتقديم ما لديها من معرفة وإبداع للآخرين، للمساهمة بفعالية في تشكيل مجتمعات تؤمن بالقانون والعدالة والمساواة.
10. ترسيخ روح التنافس بين الطلاب بإقامة الأنشطة الثقافية والفنية والرياضية داخل الجامعة وخارجها على المستوي المحلي والأقليمي والعالمي.
11. توظيف تقنية المعلومات والإتصالات الحديثة، لتطبيق الأساليب، والمفاهيم القانونية ونظرياتها والعمل على إتاحة الفرصة لتطوير وتدريب العاملين والفنيين وجذب الكفاءات المتميزة للإرتقاء بالكلية للمستويات المحلية والعالمية المرموقة

مادة (7)

المهارات والقدرات المتوقعة من خريج كلية الحقوق

يُساهم برنامج ليسانس الحقوق في خلق وتنمية العديد من المهارات القانونية والعلمية. وفيما يلي أهم المهارات التي يُتوقع حصول الطالب عليها عقب تخرجه من البرنامج .

1. فهم مُتطلبات الممارسات القانونية في المنظمات على اختلاف أنواعها وتخصصاتها.
2. فهم والمام بالأطر النظرية وتمكنهم من التعرف على تجارب الدول المُتقدمة في العلوم القانونية والاستفادة منها عملياً في الوظائف التي سيعملون بها مُستقبلاً.
3. اكتساب مهارات التفكير والتحليل والانتقاد العلمي بشكل عام، وفي مجال الحقوق بشكلٍ خاص.
4. القدرة على مُمارسة المهام القانونية المُختلفة مثل إعداد القرارات واللوائح والعقود والاتفاقيات بالمنظمة.
5. الإلمام بالمداخل والمناهج الحديثة في تقييم القوانين والقرارات واللوائح والعقود والاتفاقيات .
6. معرفة الأساليب والطرق التكنولوجية الحديثة في مُمارسة الأعمال القانونية على اختلاف أنواعها.
- 7.

بنغازي 2014 مادة (8)

طرائق وتقنيات التدريس

تتنوع الطرق التدريسية التي تتبناها كلية الحقوق في تدريس طُلاب . وفيما يلي أهم التقنيات التي تستخدم في هذا السياق:

1. استخدام المُحاضرات التقليدية في تكوين الأطر النظرية والمعرفية للطلاب بما يُسهم في تنمية معارفهم العلمية التخصصية.
2. استخدام الوسائل الإيضاحية الحديثة مثل جهاز عرض البيانات (Data show) في إلقاء المحاضرات للتسهيل والتوضيح وضمان تفاعل الطلاب مع المُحاضرين.
3. الإعتقاد على النقاشات الجماعية للحالات الدراسية بشكل يجعل الطالب هو مركز العملية التعليمية وعنصراً فاعلاً في اكتساب مهارات التعلم.

4. إقحام الطلاب في عرض نتائج المناقشات والتحليل للحالات الدراسية بما يُفيدهم في بناء مهاراتهم الشخصية وتكوين شخصياتهم العلمية المُستقلة.
5. تكليف الطلاب بكتابة الأوراق البحثية بما يُنمي مهاراتهم البحثية في استقاء المعلومات وعرضها بالطرق والمنهجية العلمية الصحيحة.
6. إعطاء الطلبة دورات تدريبية عملية مساندة للمنهج النظري يقوم بها متخصصون في مجال المحاماة والنيابة والقضاء.
7. تكليف الطلبة بإجراء محاكمات صورية على ملفات قضايا حقيقية يتم الحصول عليها من أرشيف المحكمة.

جامعة البحر
المتوسط الدولية
مادة (9)

طرائق تقييم البرنامج

- تتبنى الكلية العديد من الطرق في تقييم ومتابعة جودة برامجها التعليمية على اختلاف مستوياتها وأنواعها. وبشكلٍ خاص فإن برنامج ليسانس حقوق يتم تقييمه من خلال الوسائل التالية:
1. اللجنة العلمية المشكلة من أساتذة متخصصين تُعنى بشكلٍ أساسي بالبحث عن أنسب المحتويات الدراسية المقررة في جامعات العالم، وتكييفها بما يخدم أغراض العملية التعليمية في البيئة الليبية.
 2. الإستعانة بالمستشارين والخبراء في مجال إعداد المناهج وأنظمة جودة العملية التعليمية لضمان سلامة وجودة المخرجات التعليمية.
 3. وضع خطة سنوية لمراجعة المناهج وتعديلها إذا دعت الحاجة إلى ذلك كما هو الحال في جامعات الدول المتقدمة.
 4. إستخدام إستمارات الإستبانة في تقييم الأداء التعليمي بالبرنامج وفقاً لأنظمة الجودة التعليمية.

مادة (10)

الأساليب المتبعة في تقييم الطلبة

- تتبنى كلية الحقوق العديد من الطرق والوسائل المُختلفة وذلك وفقاً لطبيعة البرنامج الدراسي، وبصورة عامة فإن التقييم يتم وفقاً لما تنص عليه لائحة الدراسة والامتحانات المعتمدة بجامعة البحر المتوسط الدولية والمنبثقة من لائحة التعليم العالي في ليبيا رقم (501) لسنة 2010م .

- تتبع الكلية أساليب التقييم في برنامج ليسانس الحقوق على النحو التالي:
1. إجراء الامتحانات الشفوية والتحريرية (الأسبوعية والشهرية والجزئية والنهائية).
 2. تحليل الحالات الدراسية العملية ومناقشتها.
 3. كتابة الواجبات المنزلية وتسليمها.
 4. القيام بالزيارات التدريبية الميدانية للمحاكم والنيابات والسجون والإصلاحيات، وإعداد التقارير المكتوبة عنها.
 5. تقديم العروض الفردية والجماعية.
 6. تتباين نسب توزيع الدرجات حسب طبيعة المادة موضوع الدراسة وبما لا يتعارض مع اللوائح المشار إليها أعلاه.



الفصل الثاني

نظام الدراسة والإمتحانات

مادة (11)

نظام الدراسة في الكلية هو النظام الفصلي والساعات المكتسبة. حيث تقسم السنة إلى فصلين دراسيين رئيسيين؛ فصل الخريف وفصل الربيع، مدة كل فصل (16) ستة عشر أسبوعاً بما فيها الفترات المحددة للإمتحانات بأنواعها، ويجوز بقرار من مجلس الجامعة، إستحداث فصل دراسي صيفي تكون مدته ثمانية أسابيع تضاعف فيها المدة المخصصة لكل مقرر بشرط ألا يزيد عدد الساعات المعتمدة التي يسمح للطالب بتسجيلها على تسعة وعدد المقررات على ثلاثة.

مادة (12)

يبدأ فصل الخريف في شهر أكتوبر وينتهي في شهر فبراير، ويبدأ فصل الربيع في شهر مارس وينتهي في شهر يولييه، ويفصل بين الفصلين عطلة الربيع. على أن تقوم الجامعة بالإعلان عن مواعيد بدء وأنتهاء كل فصل دراسي الدراسي.

مادة (13)

اللغة العربية هي لغة التدريس الرسمية في كلية الحقوق، ويمكن إستخدام اللغات الأجنبية إذا تطلب تدريس بعض المقررات بلغاتها.

مادة (14)

شروط القبول

يكون قبول الطلاب في كلية الحقوق في بداية كل فصل دراسي جديد في حدود إمكانات الكلية وطبقاً لما يقرره مجلس الكلية في ضوء سياسة الجامعة. وتشترط الكلية على الطالب الملتحق بها ما يلي

1. أن يكون حاصلاً على الشهادة الثانوية العامة أو الثانوية التخصصية أو ما يعادلها من شهادات معترف بها من وزارة التعليم في ليبيا.

2. أن يكون متحصلا على النسبة المعتمدة للقبول بالكلية المتقدم لها وفق ما يقرره مجلس الكلية بها.

3. أن يجتاز بنجاح أي امتحان أو مقابلة شخصية يحددها مجلس الكلية ، أو أية شروط أخرى تفرضها طبيعة الدراسة.

• ويجوز قبول طلاب منتقلين من مؤسسات تعليمية أخرى مناظرة وغير مناظرة لجامعة البحر المتوسط الدولية وفق الشروط التالية:

- أن يلتزم الطالب بتقديم مستندات أصلية معتمدة تشمل كشفاً بالدرجات للمقررات التي اجتازها الطالب ومحتويات كل مقرر.

- أن تتوفر في الطالب الشروط المنصوص عليها أعلاه.

- تتم معادلة المقررات الدراسية التي درسها الطالب وإجتازها بنجاح وفقاً لإحكام هذه اللائحة، وبما تقرره اللجنة العلمية للجامعة.

- يجب على الطالب المنقول إتمام بنجاح بحد أدنى 50% من المقررات المطلوبة للتخرج بتخصصه بجامعة البحر المتوسط الدولية.

مادة (15)

إجراءات القبول والتسجيل

أولاً:

يقوم الطالب بإحضار الوثائق التالية مع طلب الالتحاق بالجامعة:

- صورة من شهادة وكشف درجات الثانوية العامة أو التخصصية الأصلية مصدقة ومعتمدة من وزارة التعليم.
- شهادة الاعتماد من وزارة التعليم الليبي حالة صدور الشهادة الثانوية من خارج ليبيا.
- صورة من كتيب العائلة.

ثانياً:

1. بعد أن يتم إبلاغ الطالب بقبوله في الجامعة، يحضر إلى مقر الجامعة ويسلم الشهادات الأصلية لقسم القبول بالجامعة، مع عدد (4) صورة شخصية للطالب مقاس 4×6.
2. يقوم بدفع رسوم القبول المطلوبة التي تحددها الإدارة، وتحسب له ضمن رسوم التسجيل في أول فصل يسجل به الطالب.

3. يفتح ملفاً للطالب ويعطى له رقماً جامعياً للتعريف به طول فترة دراسته بالجامعة. وتصرف له بطاقة تعريف.

مادة (16)

إجراءات التسجيل

تبدأ إجراءات التسجيل قبل بدء الدراسة بأسبوع وفق الخطوات التالية:

1. توزع إدارة الدراسة والامتحانات على كل طالب إستمارة المواد والجدول الزمني ومكان المحاضرات
2. يقوم الطالب بدفع الرسوم الدراسية للفصل الدراسي والتي تحدد قيمتها لائحة الرسوم الدراسية المعتمدة خلال تلك الفترة.
3. يقوم الطالب، بعد موافقة المرشد الأكاديمي المخصص له من قبل القسم العلمي، بتسجيل المقررات بمكتب التسجيل بالجامعة حسب الجدول الزمني لكل مقرر.
4. الحد الأدنى لعدد الساعات المسموح التسجيل بها 12 ساعة.
5. بعض المقررات لها متطلبات سابق ولا يسمح للطالب بتسجيل المواد التي لم يتم اجتياز متطلباتها السابق بنجاح.

بنغازي 2014 مادة (17)

Mediterranean International University

الإرشاد الأكاديمي

يخصص مرشد أكاديمي لكل طالب، يكلفه القسم العلمي ، لمتابعة مسيرة الطالب العلمية وإرشاده عند إختيار المقررات الدراسية التي يسجل بها الطالب في بداية كل فصل دراسي بناءً على الخطة الدراسية في تخصصه. كما يتابع معه حالات الإنذار الأكاديمي.

مادة (18)

نظام التقييم

يقيم الطالب في كل مقرر كالاتي:

تقسم الدرجات على امتحانات جزئية ونهائية وأنشطة أخرى حسب طبيعة المقرر. تعطى نسبة 50% من الدرجة لامتحان النهائي والباقي توزع على امتحان نصف الفصل (25%) وكتابة التقارير

والبحوث والأنشطة الصفية الأخرى (25%). وتكون الدرجة النهائية لكل مقرر 100 درجة ويعتبر الطالب ناجحاً إذا تحصل على 50% من الدرجة النهائية فما فوق.

وتقسم التقديرات على الدرجات والنقاط حسب الجدول التالي:

النقاط	التقدير	الدرجة
4.0	(أ)	من 85 إلى 100
3.5	(ب+)	من 80 إلى أقل من 85
3.0	(ب)	من 75 إلى أقل من 80
2.5	(ج+)	من 70 إلى أقل من 75
2.0	(ج)	من 60 إلى أقل من 70
1.5	(د+)	من 55 إلى أقل من 60
1.0	(د)	من 50 إلى أقل من 55
0.0	(ر)	أقل من 50

- ترصد للطالب درجة غير مكمل (غ) في حالة سمح له بقرار من القسم العلمي بتأجيل استكمال متطلبات المقرر الى الفصل التالي. وإذا لم يجتاز الطالب المقرر بعد نهاية امتحان الفصل التالي ترصد

النتيجة (ر) دون الرجوع إليه أو إخطاره.

- ترصد للطالب درجة تحت الإنجاز (ل) في حالة عدم إنجازه لمشروع التخرج في الفصل الأخير، بالنسبة للأقسام العلمية التي تتطلب ذلك.

- ترصد للطالب درجة منسحب (م) في حالة انسحابه من مقرر دراسي أو أكثر في المدة المسموح بها للانسحاب والتي لا تتجاوز 4 أسابيع من بدء الدراسة في كل فصل دراسي.

مادة (19)

إيقاف القيد الدراسي

يسمح للطلاب إيقاف قيده في الفصل الدراسي بشرط عدم قيامه بالتسجيل في المقررات الدراسية في ذلك الفصل، وعلى أن لا يقوم بإيقاف قيده أكثر من مرتين خلال دراسته بالجامعة.

مادة (20)

الإنسحاب والإسقاط والإضافة

يسمح للطلاب الإنسحاب الجزئي أو الكلي من المقررات الدراسية المسجل بها في الفصل الدراسي خلال مدة لا تتجاوز (4) أسابيع قبل بدء الامتحانات النهائية، وذلك بعد الحصول على موافقة عميد الكلية المختص وترصد له درجة منسحب (م)، ولا يحق له المطالبة باسترجاع الرسوم الدراسية المدفوعة عن ذلك الفصل. كما يسمح للطلاب بإسقاط أو إضافة مقرر دراسي أو أكثر خلال إسبوعين من بداية الفصل الدراسي مع دفع الرسوم الدراسية المترتبة على الإضافة، وبما لا يقل عدد الساعات المسقطه أو المضافة عن الحد الأدنى والحد الأعلى المسموح للتسجيل.

مادة (21)

المعدل الفصلي والتراكمي

يحسب المعدل الفصلي لكل طالب بضرب عدد النقاط المتحصل عليها في كل مقرر في عدد ساعات المقرر، ثم يجمع حاصل الضرب ويقسم على مجموع الساعات التي درسها الطالب في الفصل الدراسي، ويحسب المعدل التراكمي للطالب في الفصول الدراسية التي درسها بضرب عدد الساعات الدراسية لكل مقرر دراسي في عدد النقاط المتحصل عليها في ذلك المقرر وجمع نتائج جميع المقررات ثم قسمة المجموع على العدد الإجمالي للساعات الدراسية التي درسها الطالب في جميع الفصول.

مادة (22)

الإنذار الأكاديمي

ينذر الطالب أكاديمياً إذا تحصل على معدل تراكمي بعد دراسة مقررات الفصل الثاني يقل عن 2.00 نقطة من أربع نقاط. ولا يسمح له بالتسجيل في أكثر من 12 ساعة في الأسبوع في الفصول الدراسية التالية إلى أن يرتفع معدله التراكمي إلى 2.00 نقطة، ويجوز فصل الطالب في حال حصوله على أكثر من أربعة انذارات متتالية خلال فترة دراسته بالجامعة.

مادة (23)

الحضور والغياب

يلتزم الطالب بحضور كل المحاضرات والدروس العملية والأنشطة المصاحبة ويسجل أستاذ المادة الحضور والغياب بحيث ينذر الطالب كتابياً إذا تجاوز غيابه 15% من عدد الساعات الفعلية في الفصل الدراسي الواحد في أي من المقررات الدراسية ويجوز منعه من إجراء الإمتحان النهائي في المقرر الذي تجاوز غيابه فيه 25% من عدد الساعات الفعلية وذلك بقرار من إدارة الجامعة.

مادة (24)

الانتقال من كلية إلى أخرى أو من قسم إلى آخر

يجوز للطالب الانتقال من كلية إلى أخرى أو من قسم علمي إلى آخر ولمرة واحدة، بعد الحصول على موافقة المجلس العلمي بالقسم واعتماد مجلس الكلية المنقول إليها، وبشرط ألا يكون الطالب مفصولاً لأسباب تأديبية، وتحسب له المقررات العامة التي اجتازها في القسم المنتقل منه.

مادة (25)

الإعداد لامتحانات

تشكل لجنة للإشراف على سير عملية إجراء الامتحانات بقرار من عميد الكلية وتسمى لجنة الامتحانات والنظام، تتولي الإشراف الكامل للإعداد والتنفيذ والإشراف على سير الامتحانات، وتسلم أوراق الإجابة فور الإنتهاء من الامتحان لعضو هيئة التدريس القائم على تدريس المقرر لتصحيحها وتسليم النتائج إلى قسم الدراسة والامتحانات.

مادة (26)

إجراءات التأديب

يعاقب الطالب بالحرمان من الدراسة لمدة لا تقل عن فصلين دراسيين أو الفصل من الدراسة، وذلك في الحالات التالية:

- الإساءة أو الإعتداء بالضرب أو الشتم أو السب، علي أحد أعضاء هيئة التدريس أو الموظفين أو الطلاب.
- ارتكاب أي ممارسات أو أي أعمال لا أخلاقية تمس بصورة الجامعة.
- الغش أو إنتحال الشخصية أثناء الامتحانات الجزئية أو النهائية.
- يتولي مجلس الكلية تحديد نوع العقوبات الواجب تطبيقها وبما يتفق مع الأنظمة واللوائح المعتمدة بالجامعة.
- للطلاب حق التظلم أمام المكتب القانوني إذا شعر أحدهم بعدم عدالة العقوبة، حيث يحق له تقديم طلب تظلم إلى رئيس القسم العلمي المختص ومن ثم يحال إلى إدارة الجامعة والتي بدورها تتخذ الإجراءات الإدارية اللازمة لإظهار أحقية الطالب من عدمها.

مادة (27)

متطلبات التخرج

على الطالب اجتياز 130 ساعة معتمدة بنجاح حسب الخطة الدراسية لتخصص القانون، وبمعدل تراكمي لا يقل عن 2.00 نقطة من مجموع 4.00 نقاط وفي مدة 8 فصول دراسية. على أن لا تقل مدة

الدراسة عن 7 فصول دراسية أو 6 فصول دراسية إعتيادية وفصلين صيفيين ولا تزيد عن 10 فصول دراسية.

الفصل الثالث

الخطة الدراسية لتخصص القانون مادة (28)

يتعين على الطالب اجتياز 130 ساعة معتمدة للتخرج، منها 15 ساعة معتمدة لمقررات إلزامية عامة، 105 ساعة معتمدة لمقررات إلزامية متخصصة، 10 ساعات معتمدة لمقررات اختيارية تخصصية، وذلك على التفصيل التالي:

توزيع الساعات المعتمدة على مكونات الخطة الدراسية:

ت	المتطلب	الساعات المعتمدة	النسبة المئوية
1	المتطلبات العامة للكلية	15	12 %
2	المتطلبات التخصصية الإلزامية	105	80 %
3	المتطلبات التخصصية الاختيارية	10	8 %
المجموع		130	100 %

1. المقررات الإلزامية العامة: (15 ساعة معتمدة)

م	رقم المقرر	أسم المقرر	الساعات المعتمدة	المتطلب السابق
1	10110	اللغة العربية	3	لا يوجد
2	10130	اللغة الانجليزية 1	3	لا يوجد

10130	3	اللغة الانجليزية 2	10131	3
لا يوجد	3	مبادئ الاقتصاد	23110	4
لا يوجد	3	مبادئ الحاسوب	30110	5
		مجموع الساعات المعتمدة	15 ساعة	

2. المقررات الإلزامية التخصصية: (105 ساعة معتمدة)

المتطلب السابق	الساعات المعتمدة	أسم المقرر	رقم المقرر	ت
-	3	المدخل لدراسة الفقه الإسلامي	41101	1
-	4	المدخل لعلم القانون	41102	2
-	3	تاريخ النظم القانونية	41103	3
-	3	علم الإجرام والعقاب	41104	4
-	4	القانون الدولي العام (مؤسسات دولية)	41105	5
-	4	القانون الدستوري	41106	6
41101	3	الأحوال الشخصية	41201	7
41104	4	القانون الجنائي العام	41202	8
41102	3	مصادر الالتزام (قانون مدني)	41203	9
41102	3	القانون الإداري	41204	10
41105	4	قانون العلاقات الدولية	41205	11
41204	3	المالية العامة والتشريع الضريبي	41206	12
41202	2	القانون الجنائي العام (قاعة بحث)	41207	13
41101	3	الميراث والوصية	41301	14
41202	4	القانون الجنائي الخاص	41302	15
41203	3	أحكام الالتزام (قانون مدني)	41303	16
41303	4	قانون المرافعات	41304	17
41102	3	قانون العمل والضمان الاجتماعي	41305	18
41303	4	القانون التجاري والعمليات المصرفية	41306	19
41204	3	القضاء الإداري	41307	20
41301	2	الميراث والوصية (قاعة بحث)	41309	21
41307	2	القضاء الإداري (قاعة بحث)	41310	22
41205	3	حقوق الإنسان	41311	23
41301	3	أصول الفقه	41401	24

41302	4	الإجراءات الجنائية 1	41402	25
41303	3	العقود المسماة (البيع والتأمين)	41403	26
41306	4	الأوراق التجارية	41404	27
41303	3	القانون الدولي الخاص	41405	28
41203	2	القانون البحري	41407	29
41304	2	التنفيذ الجبري	41408	30
41403	3	الحقوق العينية	41410	31
41402	4	الإجراءات الجنائية 2	41411	32
-	3	طرق البحث القانوني	41412	33
	105 ساعة	مجموع الساعات المعتمدة		

3. المواد التخصصية الاختيارية: (10 ساعات معتمدة) على أن لا يزيد عن مقرر واحد من أي من المجموعات التالية:

المتطلب السابق	الساعات المعتمدة	أسم المقرر	رقم المقرر	ت	المجموعة
-	3	دراسات إسلامية	10120	1	م (أ)
41405	2	الجنسية ومركز الأجنبي	41321	2	م (ب)
41205	2	القانون الجنائي الدولي	41322	3	
41205	2	القانون الدولي للبحار	41331	4	م (ج)
41304	2	قانون الإثبات	41332	5	
41402	2	طب شرعي	41333	6	
41102	2	تشريعات نفط	41441	7	م (د)
41105	2	قانون البيئة (داخلي ودولي)	41442	8	
41105		قانون الإنترنت	41443	9	
41202	2	جرائم الإنترنت	41451	10	م (هـ)
41311	2	القانون الدولي الإنساني	41452	11	
41202	2	قانون المخدرات و المؤثرات العقلية	41453	12	
41306	2	القانون التجاري الدولي	41461	13	م (و)
41302	2	تشريعات الحدود	41462	14	
41104	2	قانون الجرائم الاقتصادية	41463	15	

مادة (29)

توزيع المقررات على الفصول الدراسية

توزع المقررات الدراسية على ثمان فصول دراسية وتراعى فيها التراتبية من حيث المستوى الدراسي لكل مقرر والمتطلبات السابقة للمقررات.

مادة (30)

توصيف المقررات الدراسية

يوضع توصيف مفصل لكل مقرر في الخطة الدراسية يشمل وصف المقرر وأهدافه ومخرجات التعلم (الفهم والمعرفة والمهارات الذهنية والعملية) وتحدد فيه المواضيع الدراسية موزعة على الأسابيع في الفصل الدراسي. كما يشمل التوصيف طرق التعليم والتعلم، تقسيم الدرجات وتوقيتها، والكتاب الدراسي ومؤلفه والناشر وسنة النشر.

مادة (31)

نظام ترميز المقررات الدراسية

يخصص رقم لكل مقرر دراسي في كلية الحقوق، يميزه عن بقية المقررات، وذلك طبقاً لنظام الترميز للمقررات الدراسية المتبع في جامعة البحر المتوسط بحيث يكون كالتالي:

مثال مقرر المدخل لعلم القانون :

مثال	الكلية Faculty	القسم Department	المستوى الدراسي Year	الفئة / النوع Categories	التسلسل Serial
المدخل لعلم القانون (41102)	4	1	1	0	2

الرقم الأول يشير الى كلية الحقوق (1) ، الرقم الثاني في الترتيب يشير الى التخصص (تخصص القانون) (1) ، الرقم الثالث يشير الى المستوي الدراسي (1 السنة الأولى ، 2 ، 3 ، أو 4)، الرقم الرابع يشير الى فئة المقرر ضمن مقررات القسم كما هو مبين في الجدول أدناه ، الرقم الأخير يمثل تسلسل مواضيع المقررات (0 ، 1 ، الخ).

النوع Category	الرمز Code
متطلب عام	xxx0x
المدخل لدراسة الفقه الإسلامي	xxx1x
المدخل لعلم القانون	xxx2x
تاريخ النظم القانونية	xxx3x
علم الإجرام والعقاب	xxx4x
القانون الدولي العام (مؤسسات دولية)	xxx5x
القانون الدستوري	xxx6x

مادة (32)

أحكام عامة

فيما عدا ما نصت عليه لائحة الدراسة والامتحانات بجامعة البحر المتوسط الدولية من أحكام، تطبق لائحة الدراسة والامتحانات والتأديب بالجامعات الليبية الصادرة بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 501 لسنة 2010م.

تعتمد

2015 / 2 / 2

